

## شرح كتاب الروض المربع لسماحة الشيخ العلامه عبدالله بن حميد رحمه الله - الجزء الرابع و الثالثون

عبدالله بن حميد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فهذا الشريط الرابع والثلاثون من شرح كتاب الروض المربع لسماحة الشيخ العلامه عبدالله بن حميد  
رحمه الله تعالى. نسأل الله تعالى ان انفع به بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:20

او بلغ مجنونا واستمر قال بعض من توفيته منا يعني بعد قوله ومنك قال بعد ومن توقيتم منا فتوقفوا عليهما. اللهم اجعله ذخرا  
لوالديه فرقا اي سابقا مهينا لمسار مهينا لمصالح والديه في الآخرة. سواء مات في حياة ابويه او بعدهما - 00:00:48  
واجرنا وشفيعنا مجابا للهم وانفق بصالح برحمتك عذاب الجحيم ولا يستغفر له لانه شافع غيره لانه شافع بسم الله الرحمن الرحيم.  
قال رحمه الله تعالى وان كان صغيرا يعني ان كان الميت صغيرا ذكرا كان هذا الصبي او انتي. او بلغ مجنونا واستمر حتى مات -

00:01:27

فانك تدعوا بهذا الدعاء بعد قوله اللهم اغفر لابيننا ومتينا الى ان قلت ومن توفيته منا فتوقف عليهما. اللهم اجعله يسر لوالديه لقولك  
اللهم اجعله ذخرا لوالديه الذخر وما يقدمه الانسان في العمل الصالح - 00:02:11  
اي سابقا مهينا لصالحهما بشفاعته اللهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات له ثلاثة كانوا له حجابا من النار مات له اثنان كانوا  
له حجابا من النار - 00:02:39

اي انه اذا مات لك ميت فانه يكون حجابا لك من الناس. ما جاء في بعض روایات النوافل وقد سئل ابن القيم يقول المقرى ينقل عن  
جده يقول انه قد انه ذكر بانه قدر دمشق - 00:03:10

ما قابل ابن تيمية وحضر درس ابن القيم يقول لما حضر درس ابن القيم وقد اعجب ابن القيم تقدم رجل فقال له الرجل يفعل  
المعصية يشرب الخمر او يجنيه وقد سبق له ان مات ثلاثة اتراء. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات له ثلاثة كانوا -

00:03:34

له حجابا من النار فهل هذا العاصي لا يؤاخذ لاجل هذا الحجاب الذي حصل بموت الطفلين الحمد لله لانه خرق الحجاب كانوا له  
حجابا من النار لكن بفعلهم معاشر خرقت - 00:04:04

واجرنا وشفيعنا مجابا من المعلوم ان الافراط يشفعون يوم القيمة وان تدعوا الله بان يقبل شجاعة الطفل لوالديه وشريعا مجابا للهم  
به موازينهما واعظم به اجرهما والحقوا بصالح سلف المؤمنين - 00:04:32

واجعله في كفالة ابراهيم كما في الحديث انهم يكونون تحت كفالة ابراهيم الذين يموتون الرضع وجاء بحديث مع ان شجرة في  
الجنة كانوا يرتفعون منها قال الحبيب معروف وان كان فيه ما فيه - 00:05:10

في وقته برحمتك عذاب الجحيم هنا سؤال تقول هذا نهانا ندعوه له يقول وقه برحمتك عذاب الجحيم كانوا يعذب وهو لم يعمل  
ذنبنا قط فهذا الذي مات طفل ولا شهوة من اهل العمل. فكيف ما ترون على هذا الدعاء - 00:05:31

اللهم اجعله ذخرا لوالديه هذا واحد وفرطا واجرا وشفيعنا مجابا هذا واضح والحقه بصالح شلل المؤمنين هذا مشكل والحقه بصالح  
سلف المؤمنين ما معنى الحاق بصالح سند المؤمنين وهو لم يعمل ايمانا قط - 00:06:02

ولم يفعل شيئا قط. ثم الاخير برحمتك عذاب الجحيم هل من المتوقع ان الله يعذبك؟ هو كما ندعوا له الان وقه برحمتك عذاب

الجحيم. فهذا الدعاء هنا وقه برحمتك عذاب الجحيم يقتضي ان - [00:06:29](#)

انه يتوقع اما ان يعذب مات صغيرا ام لا؟ ولو لا انه يعذب لم يكن لهذا الدعاء معناه وقه برحمتك عذاب الجحيم ما قوله واجعله [00:06:50](#)  
والحق بصالح سلف المؤمنين وربما ندعوه له بهذا الدعاء وهو قد شق من بطن امه -

الا انه قد تكامل خلق كما في حديث المغيرة الشق يفسل ويكتفى عليه ويدعى لوالديه بهذا الدعاء اذا ما نقول نقول الجواب  
واضح وهو ان الذين ماتوا صغارا او مات مجنون يعني منذ - [00:07:16](#)

الشقاء وهو مجنون واستمر حتى مات وحكمه حكم الصغير. ولو كان ذا لحية لو كان ابو سبعين سنة لكن ما دام انه نشا مجنون لا  
عقل له انا نقول اللهم اجعله ذخرا لوالدي ومرته وعشرا - [00:07:44](#)

ولو كان ما دام انه بلغ مجنونا واستمر الى وفاته يقول الجواب عما تقدمت هو معنى ما ذهب اليه بعض اهل العلم وهو ان من  
مات صغيرا حكم حكم من لم تبلغ الدعوة. مثل من مات ولم تبلغه دعوة الرسول. ولم يعرف عنها شيء - [00:08:03](#)

الله سبحانه وتعالى لا يعذبك ولكنه يبعث له رسول يوم القيمة ويعطيهم عقولا كالاحياء ويأمرهم باتباع هذا الرسول فمن اطاع هذا  
الرسول افلح ونجا ومن عصى ذلك الرسول خان وخسر. سواء كان - [00:08:33](#)

من اهل الفترة بان حكم الصغير حكم من لم تبلغ الدعوة ولهذا قال الله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسوله وشار الى هذا المعنى  
ابن القيم في طبقات المكلذين والمشعلة فيها خلاف - [00:09:00](#)

واشتغل على هذا في قول النبي صلى الله عليه وسلم لما مات طفل قالت عائشة طوبى له نشكر من عصافير الجنة. قال لا يا عائشة  
الله اعلم بما كانوا عاملين - [00:09:23](#)

اشتغلوا بهذا على انهم فترة وهم اصحاب الاعراف الا قول طائفة من اهل العلم والمسألة معلوم فيها خلاف. نعم ولا جرى عليه قلم. ولا  
يشتهي غربته اللهم اغفر له لان الغفران هو غفران الذنوب. ومن لم يفعل ولا شرى عليه قلم كما تقدم. نعم - [00:09:43](#)

واذا لم يعرف اسلام والديه دعا لمواليه واذا لم يعرف اسلام والديه دعا لمواليه الذين اعتقو ان عذروا وكانوا مسلمين فعلا لو قدم لنا  
طفل لكن اعلان عن الاسلام ابويه ما ادري وشو؟ الا نعرف - [00:10:16](#)

ان الذي اعتق ابويه مسلمين انت اعتقد لكن ارتد هؤلاء فانها ندعوا لمواليه الذين اعتقو ابائه واجداده. نعم ويقف بعد الرابعة قليلا  
قدم تجد صغير يصلي عليه. ترى هذا الزنا - [00:10:42](#)

ندعوا لوالديه ومعلوم انه لا يلحق نسبه نسب الجاني. شرعا قالوا انا ندعوا لامه ان نسبه يتصل بها اما الاب فهو مقطوع نسبه لانه  
زاني. فلا نقول فنقول لوالدته ومثله المانجي بلغان - [00:11:09](#)

لو ان رجلا اتهم زوجته وقال هذا الولد ما هم يا ابن الحال هذا ولد طلبنا من البينة على انها جنت فلم يستغل. سلكتنا مشلك اللعان. تم  
اللعان مو معروفة - [00:11:38](#)

حكمنا بان الولد انتهى منه وان لا يبيك. مات ندعوا لوالدتك فقط. نعم بالنسبة لولد الزنا نسب الى لكن ما يستحقه ماذا؟ يعني لو عرف  
حتى لو عرف وما جاءت به - [00:11:57](#)

الم نعت المطلوب؟ قال لولا ما مضى من كتاب الله لكان لنا ولها شأن مثلا والرسول جاءت جاءت به كذا وكذا وان جاءتني الشاقين  
كذا فهو يعني فجاءت وقال لولا ما مضى من كتاب الله لكان لنا ولها شأن. نشووفها من ان الحكم بالظاهر حتى - [00:12:27](#)

ولو اطلعنا في نفس الامر على الحقيقة ولهذا قال الله تعالى في سورة النور لولا كتاب من الله سبق لمسكوا بي ما اودت به عذاب  
عظيم على اخيه ها؟ الاشاره بتتنسب لابي. لا ما تنسب لابي. لا تلد ولا تزويها. لكن مسألة النكاح ما يجري. مسألة النسب - [00:13:12](#)

حقيقة حقيقة جمعة عتبة فان جامعة اختشم وعتبة الولد الذي جاءت به امد فقال انه اخي اخي عتبة يعني عتبة وقع على امة  
والدة والدة جمعة فقال جمعة يا رسول الله هو اخي ولد على فراش ابيه - [00:13:47](#)

رأى الرسول به شبهها ابينا لعتبة فقال الولد للفراش وللعاهل الحجر ولك يا عبد ولك يا عبد واحتجب منه يا سعودة وعبده ولد جمعة  
والامة ام الجمع طه عتبة جاءت بولد لين - [00:14:33](#)

الرجل اعترف يعني قال رأي به شيئاً بیناً بعثة لكن مع هذا قال ولك يا عبد الولد للفراش وللعاهر اجل ثم لم يجري الاحكام بل امرها  
اخته قال احتجب منه يا اشد - [00:15:04](#)

كل ذلك محافظة على الفراش وعلى النشب ومع هذا جعل الولد الجمع ومع هذا امر اخته بان تتحجب ومع هذا رأي فقال بعض  
العلماء في الكلام على هذا الحديث فيه دليل على تفرقة الحكم الواحد بين حكمين - [00:15:26](#)

يعني ان الحق بجمع من جهة النسا ولم يثبت النسب كاملاً بدليل انه امر شودة بان تتحجب احتياطاً ويقف بعد الرابعة قليلاً ولا يدعوا  
ولا يتشهد ولا يسبح ويسلم تسليماً واحداً - [00:15:56](#)

بان النبي صلى الله عليه وسلم سلم على الجنازة ويقف بعد الرابعة قليلاً يعني ان المصلي على الجنازة بعد ما يكبر التكبير الثالثة  
ويدعوا بالدعاء السابق ببيانه يكبر الرابعة لا يسبح - [00:16:21](#)

ولا يدعوك ولا يتشهد تسليمة واحدة وان سلم اي شارع مرتين عند الامام يسأل فلا بأس. نعم يقول بعد الرابعة الرابعة قليلة ولا ربنا  
آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار - [00:16:55](#)

ما يعرف لا مستند ولا ويجوز تلقاء وجهه وثانية فسنة حتى ترفع ويجوز ان يسلم تلقاء وجهه بدون ان يعتبد. الا يشعن نقول لك  
السلام عليكم ورحمة الله لكن لو سلم ولا التفت جلس - [00:17:36](#)

او سلم عن يمينه وسلم عن يسار مرة اخرى لا بأس. ولذلك نعم وسمنا وقوفة الضمير هنا يعود على المصلي موب على الامام يعني اذا  
صلينا على هذا الميت السنة انا نقف جمیعاً - [00:18:09](#)

وانه لا ينفر احد من الصفوف اما ما دام انه على الارض السنة انا نقف حتى يحمل عن ويرفع يديه ندباً مع كل تكبير لما تقدم فيه  
صلوة العيدین. ويرفع يديه ندباً مع كل - [00:18:32](#)

كما تقدم بصلوة العيد اربع مرات مع التكبير الاولى والثانية والثالثة والرابعة كل واحدة يرفع يديها وواجبها اي واجب في صلاة  
الجنازة ما تقدم قيام في فرضها وتكبيرات واجبات الصلاة صلاة الجنازة - [00:19:03](#)

لو صليت على الميت وانت جالس ما جالس صيام وتكبيرات اربع فلا بد من التكبيرات لكن لو شهدت تكبيرتين او ثلاث ثم ذكرت ما  
دام ان بيته اما اذا رفع - [00:19:33](#)

لعدن الجماعة صلاة الجماعة ان كان ابتدأ الصلاة جالس وان ابتدعها قائل ثم اعتل في اثناء الصلاة والجلاس يتم الخلف قياماً  
والفاتحة يتحمل الامام معلمه. ومن واجباتها الفاتحة لابد ان نكتمل الفاتحة. والا لا تشق - [00:20:05](#)

ثم الامام لو لم يقرأ الفاتحة او بعد فان الامام يتأملها عن كما كان يتحملها بالغيرة والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم ودعوة  
للميت والسلام كذلك من واجباتها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لانها كالتشهد - [00:20:42](#)

ودعوة للميت الذي هو الخروج من الصلاة فانه لا يخرج الا بالتسليم. نعم ويشترط لها النية يعني الصلاة على الميت. ولا يضر جاله  
بالذكر ذكر ولا يضر جالو بالذكر وغيره - [00:21:09](#)

يشترى وان الميت مسلم وان يكون امامك حين لابد ان يكون امامنا كذلك ايضاً جعله بذكر او غيره يعني قدم ام انتى انك  
تنوي بالصلاحة عليه على نية الایمان. بانه ذكر هنا تكفير - [00:21:37](#)

فاذ لم تعلم اللهم اغفر لنا ناوياً هذه الجنازة اللهم كن له ناوياً هذا الذكاء على ميت ولا يضر جاله بالذكر وغيره فان جاهله نوى على  
من يصلي عليه الامام. فان جهل ذكر بيته - [00:22:34](#)

الصلاحة على الذي هذا الذي يصلي عليه اللهم اغفر له ولا ان ذكرت اللهم اغفر له وارحمه يعني هذا المجد الميت يشمل الذكر والانشى  
اللهم اغفر لها وارحها تنوى الجنازة - [00:22:58](#)

لفظة الجمال تشمل الذكر والانشى انه لا يخالف اللهم اعطيانا زوجاً خيراً من زوجها الجمھور يعني الله لانك تكون هذه الجنازة هذه  
الجنازة وان رأى احد الموتى اعتبر تعينه. وانما احد الموجات اعتبر تعينه - [00:23:29](#)

يعني لو قدرنا ثلاث نصلي عليهم الآن واثنين ما تحب تصلي عليه انت عارف ان البشرات مجرمين ظلمة فشقاء ناویت بصلاتك على

اعلى الشخص وان نوى على هذا الرجل فبان امرأة او بالعكس اجزأ لقوة التعين قاله ابو المعالي - 00:24:11

واسلام الميت وطهارته من الحدث والتجسس مع القدرة والا صلي عليه ولابد من معرفة اسلام الميت. فان الكافر لا يصلى عليه وكذلك لابد من طهارته من النجاة ومن الحدث كما تقدم في - 00:24:44

والاستقبال والسترة مكتوبة ولابد من استفاضة الله ولابد من الشكر شكل عورة ما يشترط ذلك بالمكتوبة صلى او صلی وهو مستكبر لا في البيت. للاسف فلا تصح ولا جنازة مخلومة ولا من وراء جدار - 00:25:10

وحضور الميت بين يديه المصلي على ميت محمول اول وراء جدار منزلين التابوت منزلة الحائط الى غاية قول طالب من العلم هي الفريق اما غير الفريضة يعني لو ذهبت تصلي على - 00:25:43

المطلوبة قد وديت قال رحمة الله تعالى ومن فاته شيء من التكبير قضاه ندبا على صفتة لان القضاء يحكي الاداء كسائر الصلوات من فاته شيء من التكبير عين من التكبير على الجنازة. قضاه على صلته - 00:26:12

لان القضاء يأتي الاداء ومعناه لو جئت وقد كبر الامام على الميت تكبيرتين وادركت الدعاء الله اكبر ادركت معه الدعاء فجعلت تدعو لمن سلم الامام يقول لك اقرأ على صلة تكبر تقرأ الفاتحة - 00:26:46

تكبر تصلي على النبي ثم تسلم لان ما تكويه هو اولها لكن لو قلت مع الامام التكبير الثالثة اقرأ الفاتحة وهو يقرأ في الدعاء ثم اذا كبروا انا اكبر واصلني على النبي - 00:27:16

اختلفنا اتفقنا في التكليف واختلفنا في يدعوا بن يقول للميت اللهم اغفر له وانا اقول الحمد لله رب العالمين لان هذه اول تكبيرة والامام هذه التكبيرة التالية التي يقع بعدها الواحد ام اترك لو قرأت الفاتحة وهو يدعو - 00:27:45

بقينا شلة وتصلي على النبي ثم تكبر وتدعوا للميت ثم تكبر وتسلم. ما لم ترفع الجنازة. اما اذا رفعت لا خلاص ما اما ان نكتسب الله اكبر الله اكبر سلم وانا معك اذا خشيت نعم يعني على قول يا شيخ - 00:28:14

اخر الصلاة عندهم ولم يلحوظ بالصلاه من كل وجه. لما بين الصلاه على الميت والصلاه المأموره بينهما من الفروق لوجه الله اذا كان وانت في البلد اللي مات فيه الميت - 00:28:39

مكة نعم صلي على الغائب اما اذا كان في البلد صلينا على اخونا المقبرة ما يجوز القبر انما اذا كان بعيد عن البلد الذي مات فيها الميت هذا من البدع - 00:29:24

هذا من البدع. جزاك الله خير. لا ما ينبغي هذا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ما كان الرسول بعشر من ان لا هو ولا اصحابه نعم سفر من بلد الى - 00:30:01

التوحيد للمصابين في زيارة ايضا او لاجل الاخوان او ولنقضي اول صلاته يأتي به بحسب ذلك. نعم. وان خشي ركعا تابها التكبير رفع وعين خشية وقع الميت تابع التكليف - 00:30:21

والامام ان امكن ان تكمل الصلاه قبل ان الله اكبر السلام عليكم ورحمة الله ولو لم تدعوا او تأتي بشيء من الذكر في الصلاه على الرسول عقب التكميم نعم - 00:31:04

وان سلم مع الامام ولم صحت لقوله عليه السلام لعائشة ما فاتكنا قضاة عليك ثم لو سلم مع الامام وقد فاته شيء من التكبير. ولا قضاة ولا اجر لقول الرسول يا عائشة - 00:31:22

لا قضاة عليك بما شعلته فلا قضاة عليك فيما بات فيما ومن فاتته الصلاه عليه على الميت صلى على القبر نها شهر من دفنه لكن لكن الان ان الصلاه على الميت - 00:31:45

وان يكبر اربعاء ثم الدعاء واتقدم لنا بين الجنائز افضل من ان يخرج كل واحد بصلاه لو مثلا صلي على النبي الله اكبر قال الله اكبر كبرنا وراء جابوا الجنash الثانية - 00:32:08

ما دام انه ما فات الدعاء يكفي كبرنا ما يجوز انك تنقص التكبير عن اربع لو ما كبرت الا ثلاث لابد تكمل ولا تعيد خلاص اربع تكبيرات في بعض الاحاديث عن الاربع نزيد - 00:32:47

لها اربعة ولها زيادة ثابتة في النفس محمد نجيب هذا اربع خلص بجحيب الشنتين تكبيرتين اشتراك مع الميت الاول كمل للشنتين وندعوا لك من الاول اربعة اللي الثاني. لكن يا شيخ اذا كبرنا - 00:34:07

قل هل في ذكر بين الزايد ونقرأ الفاتحة ماشي ومن فاتته لو جابوه الرابعة الميت الثاني عقب ما كبر التكبيرة الرابعة وقبل ان يسلم هذا لا نستأنف الصلاة عليه اما اذا قبلنا نكمل الاربع - 00:34:53

ومن فاتته الصلاة عليه على الميت صلى القبر الى شهر الى شعر من دفن دماء في الصحيحين من حديث ابي هريرة وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر - 00:35:34

وعن سعيد بن المسيب انه ام سعد ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب فلما قدم صلى رواه الترمذى قال احمد اكتر ما هذا وتحرم بعده ما لم تكن زيادة يسيرة - 00:35:50

كما باتت الصلاة على الميت صلى على القبر ان كان في البلد ما يصلى عليه الصلاة كما لو معك احد الاخوان فليذهب الى قبره وصل عليه فان النبي صلى الله عليه وسلم فقد الامة السوداء التي كانت تقوم المسجد - 00:36:19

فجأة فسأل عنها فقالوا انها ماتت قال افلا اعلن اعلنتموني كأنهم صغروا امرا ولم يصلى عليها صلاة لا فذهب الى قبرها وصلى عليه. فهذا يدل على ان اذا امكن كما لو كان في البلد او قريب من البلد فانك تذهب الى القبر وتصلي وتصلي - 00:36:47

اما اذا كانت المشاية بعيدة هذا لا مانع من الصلاة على الغائب. او مثلا قدمت انت هنا ما علمت بوفاته الا بعد ما قدمت في البلد الذي تؤكل حتى تذهب الى قبرك - 00:37:15

لكن من مدة شهر فقط لمدة شهر معناه لو كان شخصا توفي في اول جماد الآخرة وانت غائب ثم قدمت وعلمت بمعاناته بروح اصلي عليه يقول لك لا لان ما طال الشهر الان بعد وباء - 00:37:37

اما ان كان قدمت قبل مضي شهر من دفنه فلا مانع من ان تذهب وتصلي عليه بقلبك لان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة من صلى على ام سعد - 00:38:00

هذا باكية من نحو شهر محدد للزمن الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم وما زال ويحتاج الى دليل وقد يعفى عن الشيء اليه في قوله هذا قول مسألة خلافية لهم من العلماء لا يجوز الصلاة على الغائب مطلقا. نعم - 00:38:18

ويصلى على غائب عن البلد ولو دون مسافة قصر فتجود صلاة الامام عليه السلام على النجاشي كما في المتفق عليه عم جابر. كان مصلاه على الغائب. الى مدة شهر. الاول - 00:38:43

كما لو مات انسان في اي بلد صلى عليه الى مدة شهر من وفاته فان مضى شهر فلا المشاكل سابقتها في هذه البلاد ليس عنده احد يصلى عليه البعض منهم يقول ان الرسول صلى عليه - 00:39:10

لانه مسلم وقد امن بالرسول ومات في ابو النصارى وكلهم كفار. فلم تقم عليه الفريضة صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الغائب والبعض من العلماء يقول عن شريك - 00:39:37

فكان الرسول يشاهده بمشاهدة ولها قالوا لا تجوز الصلاة على الغائب ولكن دلالة لانه اما ان يكون لم تقام عليه فريضة او انه كشف له حتى كأنه صلى عليه معاينة - 00:39:57

ولا شيء دلالي على الصلاة على الغائب كلا القولين قال بكل منهما جنب من العلماء نعم. اما الملاك قال والرسول صلى عليها بعد شهر كما جاء يحتاج الى دليل فلا يقتصر على مرض النص - 00:40:16

لكن المعارضون يقول هذا فعل هذا مجرد فعل والفعل لا يتحقق به احتمال انه لو كان اكتر الاحتمال لا لا يترك انما ما دام وين كان في علم ما دام ان هذه المشاغلة هذا الى هذا الزمن نقول احسن - 00:40:40

بالفعل هذا يقول انه يتطرق الى هذه قاعدة ولا ما هي؟ نعم هذا على الاضطراب لان الرسول له خواص الخصائص ليست لغيره لكن معلوم عن فعله الصحيح ان افعاله حجة لنا - 00:41:04

ولا يجوز ان يقال هذا خاص به الا بدليل يقتضي ذلك والدليل على ان حجة لنا وانا نفعل مثل فعله اولا قوله تعالى لقد كان لكم في

الشيخ الثامن اصلاح من هذا كله في قصة تزوجه لامرأة زيد حين طلقها قال الله تعالى فلما قضى جيب منها وطرا زوجناها كيف العلة؟ هذا فعل قال لكي لا يكون على المؤمنين حرج في - 00:41:57

يواجه انجيائهم اذا قضوا متهن وطرد وكان امر الله مفعولا قالوا الا يدل على ان فعله حجة ما قضى جيب منها وترى زوجناك هذا فعل. وش العلة لكي لا يكون على المؤمنين حرج. دل على ان امته اسوته بالاحكام - 00:42:18

وان فعله حجة وكذا غريق وغسيل ونحوهما وكذا غريب واشيك. ونحن ما نصلی عليه الصلاة غائب اذا لم نتمكن من من اذا لم ينجح. نعم وان وجد بعض ميت لم يصلى عليه فتكن له الا الشعر والظهر والسن فيغسل ويكون ويصل - 00:43:21

عليك واذا وجد بعض ازيك يا فندم وجدنا انسان توفي بالبر ناخد راسي وايدك وميت ونغلن ونكون ونصلی عليه. او ما لقينا الا يد ان الشرك لكن في هذا ان اذا وجدنا بعض نرشده ونكون ونصلی عليه وان بعضه كله - 00:43:52

يعني عبرة اي نعم وكذا ما صلی عليها ايش ثم ان وجد الباقي فكذلك ويديفن بجنبه ولا يصلى على مأكول ببطن آكل اثر من اثر القطع ومات صلی عليه ولا يصلى على مأكول ببطن اكل ولا مستحبيل لاحراق ونحوه - 00:44:39

ولا يصلى على مأكول ببطن اكل الانسان الذئب كلا او الاسد ولا قيراط. كله في بطنه. او مثلا يحترق عشان احترق صار في بيته ويعيش او في كهرباء حتى صار المواد نهائيا ما وجد لي شيء ما يصلى على ندعى نعم - 00:45:43

ولا على بعض حي مدة حياته. هذا ولا نصلی على بعض حي. مدة حياته بالنسبة يا شيخ للي يموتون في الحوادث السيارات حوادث السيارات يبقى قطعة من لحمهم صغيرة ما يقدرون يأكلونها - 00:46:14

لا يقع كذب لا نصلی عليه ولا يسن ان يصلی الامام الاعظم ولا امام كل قرية وهو واليها بالقضاء على القال وهو من كتم شيئا مما ظلمه. لما روى زيد ابن خالد قال توفي رجل من جهينة خير - 00:46:39

وذكر ذلك لرسول الله صلی الله عليه وسلم فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوههم ان صاحبكم رواه الخمسة والترمذى واحتج به احمد ولا يصلی الامام الاعظم هلا الغالي ولا نائبه في القضاء - 00:47:31

من باب الردع والتعجيز له. وانما يصلى عليه المسلمين. اما الامام ما يصلى عليه. وكذلك ما غيبة الامام لا يصلى عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له رجل - 00:48:08

من جهينة يوم خير بانه توفي فقال صلوا على صاحبكم لما طلبو من ان يصلى عليه فاستأذنا ذلك. فقال انه غل من الغنيمة قبل قسمتها هذا الغلو ما فتشنا متابعا فوجدنا فيه خرجات من خرزات اليهود - 00:48:29

ما الذي يأخذ من الغنيمة قبل كشمها؟ لا يجوز لك لان حق المسلمين جميل لان حق المسلمين جميعهم اشتراك مشتركون في هذا الشيء هو مستأثر به كتاب الجهاد ان شاء الله ان الغال يحرق رحله الا السلاح والمصحف وما فيه روح - 00:48:53

الى الغنيمة فانا نحرق رحلة ما عدا المصحف والشلاح وما فيه الروح نحرجه واما هنا اذا مات لا يصلى عليه الامام ولا القوية. ردعا له وتعجيرا. نعم. ايش الامين ولائيته الخاصة في مثل هذا - 00:49:20

ولالية المعلم الامين مثل الشرطي منفذ والمقام مقام قوة مكة الامين اخواننا في اول مقام تعزيب هو يرجع الى القاضي لان صلاة الامير عليه لا تؤثر اما اذا تخلف القاضي قلوب الناس ابلغ من علم القوم ما صلی عليه - 00:50:02

ما هو ابلغ بالتعزيز وانكى الذي الاكل ما يجوز له لانه مشترك يعني. مو بحكم حكم الغالي من كل وجه لان هذا في حقوق المال. قال الله تعالى واعلموا ان ما غنم من شيء فان لله خمسه. وذى - 00:50:28

واليتامى والمساكين ان كنتم اعدتم بالله. اما ذاك المال لل المسلمين جميعهم غنيهم وفقريرهم واما الغنيمة هذى هي خاصة للرسول بان الله الخمس يجعل خمسة اخماش ايضا من قوة الجهاد ولا علاقات لنفسى عمدا لما روى جابر ابن لكتن جاء في - 00:51:11

بعض الاحاديث ان رجلا غل نتشرف من الغنيمة في ايام معاوية وكتم ام اخيرا وتأشف على ده شغل سالم ابن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه ما لا يصنع - 00:51:59

فقال له هذا للمسلمين جميعاً تتصدق به عني لأن لا يمكن أن تأخذه منك لنكون لكن تصدق به ويكون الأجر لهم فكذلك قالوا من شرف باتمان المسلمين شيء فعليه ان يرده او اخذه لا يحل له فعليه ان يرد له. فان خشي على نفسه من الحكومة ولا تقطع يده ولا تصيب له. يتصدق - [00:52:21](#)

ويكون اجر للمسلمين جميعاً لمن لكل من له حق ولا علاقات لنفسه عمداً لما روى جابر ابن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء امه برجل قد قتل نفسه بمشاق صبر فلم يصلى عليه رواه مسلم وغيره - [00:52:52](#)

والمشاق جمع مشتص كمنبر. نصر عريض او سام في ذلك ونسم طويل او سام به ولا يصلى الامام الاعظم ولا نائب في القضاء على قاتل نفسه. ردعا له وتعجيرا لان الانسان يحرم عليه ان يقتل نفسه ولا يجوز له بكل هذا. فقد اوتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه - [00:53:16](#)

الم يصلى على وجاءت اخبار بان الله قال بادرني عبدي بنفسه اذهبا به الى النار او كما وردناه ولا بأس بالصلوة عليه اي على الميت بالمسجد ان امن ان اؤمن تلويته. يقول احسن الله اليك - [00:53:49](#)

ذكروا النووي في شرح شرح مسلم ان ان هذا منسوخ وفي احاديث الرجل الذي قطع يده بالسكين وانه ان الله اثابه وانه يدخل الجنة وان بها لكن ابن كثير اذكر من تكلم على هذا. في البداية والنهاية في التاريخ الوليد - [00:54:11](#)

وجمع بين الحديثين بين الحديثين خاصة الذين يرفعون اجتهادات من الحكومات او من غيرهم - [00:54:50](#)

وذكر الجنة الهدية المسلمين خاصة الذين يرفعون اجتهادات من الحكومات او من غيرهم - [00:54:50](#)

يعني يقوم مثلاً الشخص يلقم نفسه ثم يلقي نفسه على مجموعة من اعدائه وقت لهم ويقتل معهم ان يجعل على نفسه مثل الالغام ثم يلقي في نفسه بينهم. او مثل هؤلاء المسمون بالابتدائيين. هذا يجوز ان - [00:55:21](#)

يعلم ان مصيره موت يعني يلقي بنفسه يموت لكن يقتل غيره. لهذا يمكن على كل حال لاننا ما قتلنا شي في العقيدة الا لمصلحة المسلمين من هذه الحياة او جزعاً مما قدر الله. انما النوع الذي جزع من مرض او الم او شيء مما قضى الله - [00:55:36](#)

اذا كان في مشاة ما اظن انه يدخل كان يريد كسر شوكة الكفرة ان تكون كلمة الله العليا وقد بادر بنفسه في هذا السبيل لكن المهم وين هذى؟ السؤال غير هذا - [00:55:59](#)

سؤال مثلاً انت رجل طيب ومسلم شجاع وبطل وعندك معلومات من اخوانك وبين اسلحتكم فيه اللي معك تخاف على اخويك موجودين هنا في البلد انا لا شك ان عذبوني وكهريا - [00:56:20](#)

حتى ما يسمع يتأسون مني انا حماية على اخوي اي والا اذا كان بين ايديهم عليها العذاب الاليم ومن جانب على شوكة المسلمين وعلى ما عندنا من الاسلحة وعلى زعماء اخوانى - [00:56:49](#)

هل اشك وعلمهم عرفت نفسي ويدهب على نيته الا ما هو على كل حال ولن نطير عذبوني بالكهرباء وبالعذاب الاليم حتى ادلهم فلو دلتهم على غلط عليه العذاب لا يجوز فيها انت وش تبي - [00:57:14](#)

يجوز المسألة قياساً يظهر لي من حديث الغلام اللي ساقها الرسول عليه الصلاة والسلام انه يجوز انه يعلم. يعلم اذا عذب الحديث الطويل حديث الغلام اللي دل على الشاحن قال الرسول عليه الصلاة والسلام على الرجل - [00:58:13](#)

هذا انه سوف يصبر على العذاب فهذا اولى. لا يستطيع الصبر يقتل نفسه مصلحة نعم لكن الانا الاستمرار واللام والكهرباء والغرب والغرب قد يعيش من يوم يومين الله تعالى يا شيخ اجاز الانسان ان - [00:58:43](#)

وهذا اللي قتل شخص لكن لما كان في مسألة عامة. لكن قد يقول قائل التطرف ما قتل نفسه الكفار مخلينه ولو بلغت نفسياً انت اللي ذبحتوني انا. من طاولهم فهو الذي جر نفسه - [00:59:16](#)

وصار بينه وبينكم. انت ما تذبحونه؟ يجوز انكم تذبحون اخوكم المسلم وان شاء الله في سبيل الله من اجل ان يخرج الكفار المسلمين الظاهر انه يجوز لانه مو في مصلحتهم ما هو ما قتل نفسه جزعاً مما قضى - [01:00:23](#)

او الم بل في سبيل حماية اخوانه. المسلمين في سبيل حماية اخوانه وحماية اسلحته. من اجل ان تكون الله هم يقاتلون في سبيل

الله ثم مقتول مقتول ثم يقتل نفسه حتى لا يستطيع ان يدل - 01:01:06

عليهم وان يقتلوا جميعا فهو لم يقتل نفسه من باب الجزع ومن باب الشخت لما قضى الله وقدر لا بل العامة ان يقال من هذه نعم احسن الله اليكم قصة الغلام بالذات هي هو دل علاقات لنفسه من اجل يسلمون الناس - 01:26:01

قال لا تستطعون حتى تقولوا باسم الله رب الغلام. نعم. ولا بأس بالصلاه عليه يا على الميت بالمسجد ان امن تلوينه لقول عائشة صلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:46

رواه مسلم. ولا بأس بالصلوة على الميت في المسجد. ان امن تلوينه اه جاءوا بهذه العبارة بالصلوة على الميت في المسجد ردا على الحنفية. لأن مذهب الامام انه لا يجوز ان يصلي على الاموات في المساجد. بل يجعل لهم مكانا خاص. ولكن السنة واضحة -

01:02:06

كما في حديث عائشة انا يؤتى بشعب يصلي عليه في المسجد فقال ما اشرع ما نسي الناس. والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. على ابن بيتضاء الا بالمسجد - 01:02:36

الا على جواز الصلاة على الميت في المسجد. نعم. خلافا للعمل الصالح. ها؟ هو سهل ولا سؤال؟ صحيح. ايش؟ في النسخة هذي سهل  
بالنسبة وللمصلين قيراط وهو امر معلوم عند الله تعالى وله بتمام دفنهها - 01:02:56

ما اخر بشرط ان لا يفارقها من الصلاة حتى تدفن. المصلي على الجنازة قيراط من الاجر منذ دفنه قيراط اخر كما في الحديث من صل، على، بلوء، قيراط و من، شهد له قيراط - 01:03:26

سٹی ہائی بیوی سیراٹ ویں شہد کے سیراٹ

قالوا يا رسول الله وما القيراطان؟ قال مثل الجبلين العظيمين او مثل جبل احد كما في رواية مسلم. وهو امر معلوم قدره عند الله سبحانه وتعالى. ويقول ابن عقيل حنبي شبهه بالجبل تقربيا للافهم - 01:03:46

ولكن يكون ناوي ذرة من ذرات الآخرة خير وخير من الدنيا وامثال الدنيا عشرات امثال الدنيا نعم والله قول ياشيخ آآ بشرط ان لا يفارقهها من الصلاة حتى عيادة - 01:04:06

لـ و راح لو تبع انا الى المقبرة فـما رجع قبل ان تدفن. هـا لو تبع المقبرة ثم رجع قبل ان تدفن الا يعتبر ما حصل لـان المشهد حتى تدفن

البيت والتعزية. ايه الجلوس يومين ثلاثة ايام اربعة ايام. هذا هم يقولون يأتي في الفصل بعد هذا في زيارة في اخر الجنائز يأتي يوم الجمعة والسبعين اجمعـا عـالـمـة عـلـيـهـالـعـرـضـ فـفـشـاهـ اـكـنـهـ هـذـاـمـاـلـاـهـ كـمـاـفـرـاهـ هـلـآـهـ 01:04:48

هذا ايضا ما هو بمشروع على ما هو ما الاصل؟ بدعة ها؟ بدعة ايه ابن القيم تكلم على هذه المسألة في كتاب عدد الصابرين. والاخيرة الشاكرين. كتاب مطبوع نقاوم معاهدنا كون ان ما المحتوى - 01:05:18

في مكان معين ليأتيه الناس فيعزونه هذا ليس له اصل. انما اذا قابلو او اتفقو من غير ان يتخذ مكانا معينا معدا للتعزية. هذا لا. واما اذا قابلوه او اتفقو على 1:38:05:01

لأجل كذا او صدفة مثلاً هذا ما في مانع. يدل على من فعله؟ ينكر على من فعله؟ ينبه. يا شيخ طيب واللي يصلّي على الميت ولا  
يعرف مات مات - 01:05:58

هذا يأتي ان شاء الله ان شاء الله وعشاك وجبر من وغلب كافرا والم عزاه يقول اجاب الله دعائك ورحمنا واياك. يأتي بياننا فصل في

لعدم اعتبار النية. اصل في حكم حمل الميت وحكم تجلى لدمغه يشقط حمله وكذلك لأن حمله ودفعه فرض كفاية لابد من المستأجر

فإن لم يمكن تعين على من علم به من المسلمين. لمن يتناوله ثم لو تبرأ كافر كفنا أو تبرأ كان اليهودي أو نصراني شال معنا الميت ما

لأنه لا يحتاج إلى نية وهذا بخلاف التغشى، الغاء الكاملا، لا يمكن أن يُؤشر المسلم لأنه لا بد به من نية والكافر لا نية له. أما كونه بالحجام

ما في مانع لان هي شي لها حمار ولا على غيره وهذا مثله - [01:07:38](#)

شحاته وشبه ما في مانع اما بالنسبة لانه يحتاج الى نية وكذلك الصلاة عليه فهذا لا يصح ان يغش له كافر او يصلي عليه كافر. نعم يسن التربية في حمله لما روى سعيد وابن ماجه عن ابي عبيدة ابن عبدالله ابن مسعود عن ابيه قال - [01:07:58](#)

جنازة فليحمد بجوانب السرير كن يا فانه من السنة ثم ان شاء فليتطوع وان شاء فليدع اسناد ثقات الا ان ابا عبيدة لم يسمع من ابيه لكن كرهه الآجرين وغيره. اذا ازدحموا عليها - [01:08:26](#)

قائمة السنين يسرا المقدمة على كتفه على كتفه الايمان ثم ينتقم من المقدمة. ثم يضع قائمته ثم ينتقل الى المؤخرة يسن التربية الععش اذا حطيناه على الميت يشن ان حمله مريعا - [01:08:48](#)

لما روى شهيد ابن ماجة عن ابي عبيدة عن ابيه والتربية صفتة هو انك انت مثلا نشيل عمود النعاش الايسر. خليه على كتف كلامك خليه على كتفك عمود الععش ليشير على كتفك الايمان يشيل شوي ينطر ويجيغي غيرك - [01:09:21](#)

كنت تتأخر الى المؤخر تجعل على كتف كلاما ثم تنتقل الى المقدم الايسر وتخليه على كتف ثم تنتقل الى المؤخر يجعله على كتف الايسر. هذا صفة التربية وهذا سنة ان امكن طيب وما امكن فلا حرج - [01:09:47](#)

ولكن ان كثر الجمع لا ينبغي ان الانسان يزاحم لاي يعمل هذا العمل. نعم ويباح ان يحمل كل واحد على عاتقه بين العمودين لانه عليه السلام سعد ابن معاذ بين العمودين - [01:10:12](#)

ويباح كل واحد من الذين يحملونه يعني بياح لكل واحد من الحملة ان يحمله على عاتقه لا يشرط العميد يعني بمعنى لو تقدمت ووصلت بين العمودين اللي وراك بين العمودين ما في مانع - [01:10:35](#)

هذا هو المعني. نعم ضروري لا لا اي نعم خارج المسجد اذا كان يبي له في المسجد يصب دمه في المسجد لا حتى يقي بالدم وان ما امكن يشدون الدم محل اما القطر ولا شيء. ما دخل - [01:10:58](#)

ان يحملنا كل واحدة باسم الله وحده على عاتقه بين العمودين كل واحد يعني كل واحد واللي حافي حقه من رباعه يعني كل واحد من من الحملة عبارة عن ان يحمل كل واحدة على نفسه. لك ان - [01:11:47](#)

الفرق في واحدة او واحد عنده واحد عنده ان كل واحدة على عاتقه من العمودين. نعم المحمول من النعشة شيء نعم ويباح ان يحمل كل واحدة على عاتقه بين العمودين لانه عليه السلام حمل جنازة سعد ابن معاذ بين العمودين وان كان الميت طفل - [01:12:19](#) فلا يأس بحمله على الايدي ويستحب ان يكون على نعش بحمله على الايدي وان جعل على ناس واولى. لكن لا مانع ان شاء الله. نعم. بمكبة لانه استر لها ويروى ان فاطمة صنع لها ذلك بامرها - [01:13:01](#)

تجعل فوق المنكبة ثوب وكذا ان كان بالميت حدب ونحن حدب ونحوه وقرية تغطية بغير ابيض ولا يأس بحمله على دابة نارض صحيح وبعد قبره وان كانت الميتة امرأة تحب ان يجعل على معاشرها - [01:13:36](#)

المكبة هي بكسر الميم وهي تعمل منقوش يعني تجعل فوقها من جيش القبة ثم يجعل فوقها هذا معنى المكب وهذا خاص بالمرأة ادلوا على ان على ان فاطمة رضي الله عنها او صرت بان يجعل على سبيلها مكببة وكذلك ايضا - [01:14:01](#)

اه زينب من جحش. صنعوا بها هكذا قالوا هذا يدل على انه والالوى في حق المرأة وكذلك ايضا يباح حمله على دابة فيما لو كانت المقبرة بعيدة او يحمل على سيارة - [01:14:28](#)

الميت اذا كان حملة على النعش يتبع النعش كأن يكون محل القبر بعيد فلا يأس به ان شاء الله. نعم العموم خير لباسكم البياض وكفنا فيها موتى. نعم كذلك الاحداث - [01:14:46](#)

فإذا كان انسان احدب يعني حتى لا يرى ويسن الاسراع بها دون الخبب لقوله عليه السلام اقتربوا بالجنازة فان تلك صالحة فخير تقدمونها وان تكسوا فشر تضعونه واعتقابكم متفق عليه - [01:15:14](#)

يسن الالشارع والمبادرة بالميراث والا يبقى عند اهله لقول النبي صلى الله عليه وسلم اسمعوا بالجنازة فان تلك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تكون سوى ذلك فشر تطعونه عن رقابكم. فالمبادرة بالمشاركة الى تجويع الميت وانجاز - [01:15:47](#)

ويسنكم النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يمشون امام الجنازة. وقوم لما روى الترمذى وصححه عن مغيرة ابن شعبة عن مغيرة ابن شعبة مرفوعا خلف الجنازة. وعود - [01:16:14](#)

وكوريما ركوب لغير حاجة وعود كذلك والميت اذا مات ومعه يشيعون بعضهم على سيارات وبعضاهم على رجلיהם. المشاة يكونون امامها. جدام الميت واصحاب السيارات يصلون خلف هذا اهل السنة ان السيارات تكون خلف النعش خلف الميت. اما اللي يمشوا يعالجون امام غير المدحور ثبت ان النبي - [01:16:50](#)

صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يمشون امام الجنازة. والحديث المغيرة بنشرتها كما هنا نعم وكذلك نكرة ان يتبعها على ان يتبعها راكبا الا ان يكون له عذر ومثله العودة يعود راكبا بل ينام على رجليه ويرجع على رجليه. اللهم الا ان يكون - [01:17:30](#) اه مشن لا يستطيع المشي كلبة او مريض او ما اشبه ذلك لكن جاءت احاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قدمت له دابة في حالة تشبيع بجناز بعض المسلمين فابي. وقال الا تستحيون ان ترکبوا والملائكة تمشي - [01:17:55](#)

على اقدامنا ثم لما فرغوا من دفن جيء اليه ببرج وركبها وقال ان الملائكة كما ورد لهم الا لمن بعد عليه السلام من تبع جنازة فلا يجلس حتى توضع متفق عليه النبي سعيد - [01:18:15](#)

ويكره لتابعها الجلوس حتى تضع على الارض او في اللحد. والمعروف الاقرب ان على الارض المعنى اذا طلعننا مع الميت يكره ان نجلس قبل حطها على الارض من اعناق الرجال فما دامت على اعناق الرجال ينبغي ان نقف فاذا وضعوها على الارض لا بأس - [01:18:44](#)

في الجلوس امتي ما تلك وكره قيام الليل قيام الليل جاءت او مرت به وهو جالس. وكره القيام للجنازة لو مرت امر بها وهو جالس. هذا المذهب لكن جالسين في الشارع لكن جاءت احاديث كثيرة تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بل وامر بالقيام - [01:19:09](#)

ان للموت لمجاعة كما ورد. فالا انه جامع ابن عباس من انه مرت جنازة فلم يقل. فقيل له انا اما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قال هم اخذوا بهذا والا احاديث كبيرة كلها تدل على - [01:19:36](#)

انه يشرع القيام الجنازة حتى ولو كانت جنازة لقد ورد في الحديث ان الرسول قام لما مرت به جنازة قالوا انها جنازة يهودي. قال اليست نفسها؟ او كما جنازة على الارض - [01:19:57](#)

والسنة سنة يعني يجلس بعدما توضع الميت المشاهد لكن هل هم على على وجه السنة او على وجه العادة على وجه العادة نحتاج الى على وجه العادة بعضهم لا يكره - [01:20:21](#)

وان لم تغادروا المكره قرأ التنزيل نعم فاذا خالفوا وصيته يا شيخ ورفع الصوت معها ولو بقراءة. وان تتبعها امرأة ويدرك رفع الصوت ويكره ان تتبعها المرأة ايضا. نعم ان عجز والا وجبت - [01:21:32](#)

ويحرم انك تشيع جنازة اذا كان معها منكر جابوك الا اذا كنت تستطيع ازالتها بل يجب. حينئذ كأن يكون معها غنى ونفوس اشبه ذلك هذا ما ينبغي ان نكتبه الا اذا امكنت اجالته نعم - [01:22:35](#)

ويسجى ايهما قبر امرأة وحنزار فقط ويكره للرجل بلا عذر لقول علي وقد من بقوم من دفونا ميتا وبسطوا على قبره الثوب فجذبه. وقال انما يصنع عذاب النساء رواه - [01:22:53](#)

ويشجع قبر امرأة فقط معنا يشجع يعني يغطي قبر القبر ونحو اذا كانت امرأة. اما الرجل فلا هذا بخبر علي رضي الله عنه نعم كل احد وافضل من الشق وانصبو اللbn على نصبا كما صنع برسول - [01:23:13](#)

ختاما نسأل الله تعالى ان ينفعنا بما سمعنا ويجزى الشارح رحمة الله خير الجزاء. و يجعل ذلك في ميزان حسناته وينفع بعلمه الاسلام والمسلمين. ويسعدنا تلقي ملحوظاتكم وطلباتكم على الارقام التالية - [01:23:43](#)

اثنين صفر تسعه صفر خمسه صفر صفر او اثنين صفر تلاته صفر صفر تحويلة مائة وواحد واربعون ومائة واثنان واربعون ورقم الناسوخ هو اثنان صفر تسعه اثنان صفر - [01:24:07](#)

تسعة اثنان او البريد الالكتروني الموضح في خلفية هذا الشريط والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -  
01:24:37